



كم في تاريخ الخوارج وأحوالهم قدِيماً من العبرات والنظارات التي تستوقف الباحث، وتلفت القارئ، وتعين على فهم واستيعاب وعلاج آراء الغلاة في هذا العصر!

**ونسوق طرفاً من تلك النظارات والمشاهد على النحو التالي:**

أصل بدعة الخوارج ومنشئها الجهل بدين الله تعالى، والإعراض عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم وما كان عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم، ويضاف إلى ذلك ما كان عليه الخوارج من البغي والظلم لعموم المسلمين، الذي عجل بزوالهم، وسارع في انهزامهم.

والناظر فيما دوّنه المؤرخون وكتاب الفرق والمقالات<sup>[1]</sup> يلحظ أن النفوس الخارجية مضطربة، ومولعة بالتفرق والانقسام، ومحتفزة للبراءة من كل من خالفها وإن كان مخالفهم من سائر الخوارج وفي مسائل ليست ذات بال! فإن خمائر «البراءة» مستحوذة على تفكيرهم، حاضرة في أذهانهم، راسخة في عقولهم، وعندما تطالع كتب التاريخ والمقالات فلا تكاد تخطي عينك تكرار التبري من مخالفتهم من الخوارج فضلاً عن عموم أهل الإسلام، والإغراق والتکثر في تصنيف الدور! فإن دارهم يسمونها «دار المهاجرين»! وأما المخالفون لهم فقد تكون «دار البغي» أو «دار التوقف» أو «دار التقى» أو «دار الكفر»!

ثم إن هذا الاندفاع في التبري عند طوائف من الخوارج يعقبه «توقف» عن التبري لدى آخرين، ثم يستحيل إلى انقسام لا ينتهي ومسلسل لا يتوقف.

**وهكذا مثلاً على ذلك من خلال الإباضية الذين يعدون أقل طوائف الخوارج غلواً:**

«كان رجل من الإباضية يقال له إبراهيم أفتى بأن بيع الإمام من مخالفيه جائز، فبرئ منه رجل يقال له ميمون وممن استحل ذلك، ووقف قوم منهم، فلم يقولوا بتحليل ولا تحريم، وكتبو يستفتون العلماء منهم في ذلك، فأفتوا بأن بيعهن حلال، وهبتهن

حلال في دار التقى، ويستتاب أهل الوقف من وقفهم في ولاية إبراهيم ومن أجاز ذلك، وأن يستتاب ميمون من قوله، وأن يبرؤوا من امرأة كانت معهم وقفت فماتت قبل ورود الفتوى، وأن يستتاب إبراهيم من عذرها لأهل الوقف في جحد الولاية عنه وهو مسلم يظهر إسلامه، وأن يستتاب أهل الوقف من جحدهم البراءة عن ميمون وهو كافر يظهر كفره...»[2].

فإن مسألة بيع جارية خارجية لمخالفتهم من مسائل الفقه والفروع، لكن القوم انقسموا بسببها إلى ثلاث فرق متناحرة: إبراهيمية، وميمونية وواقفة، ثم إن الواقفة صاروا فرقتين: ضحاكية تميل إلى مذهب الإبراهيمية، وفرقة تنسب إلى عبد الجبار بن سليمان[3] إلخ، وهكذا يتفاقم الانقسام ومعه التكفير والتبري والتوقف.

هذه الدوامة من التبري والتوقف، يتبعها ما لا يحصى من استتابة مكرورة، ومتناقضه في الحال نفسه، وبأسلوب الوصاية والامتحان، ومن ذلك هذه الحادثة العجيبة لخوارج طالبوا بالتوبه من التوبه:

«لما كاتب نجدة بن عامر [من رؤوس الخوارج] عبد الملك بن مروان وأعطاه الرضا، نقم عليه أصحابه فيه، فاستتابوه فأظهر التوبه فتركوا النعمة عليه والتعرض له، وندمت طائفة على هذه الاستتابة وقالوا: أخطأنا، وما كان لنا أن نستتب الإمام، وما كان له أن يتوب باستتابنا إياه، فتابوا من ذلك، وأظهروا الخطأ، وقالوا له: تب من توبتك، وإلا نبذنك، فتاب من توبته.

وفارق نجدة أبو فديك وعطيه[4]، ووثب على نجدة أبو فديك فقتله، ثم برئ أبو فديك من عطيه»[5].

وإن تعجب فاعجب من هذه النعمة والاستتابة التي توّلها أصحاب نجدة، وألزموه بها بلا موجب ثم أعقب ذلك الاندفاع الندم على ما حصل من توبه، وأوجبوا على نجدة التوبه من التوبه وإلا نابذوه بالسيف! ومع أن نجدة كان إماماً مطواعاً لهم في ذلك كله إلا أنه لم يسلم من حماقات أصحابه؛ إذ وثب عليه أبو فديك فقتله.

وهذه البراءات المكرورة لدى فئام من الخوارج وما يصاحبها من توقف وتردد واستتابة وندم تكشف عن تناقض القوم واضطرا بهم، ولئن كان الخوارج قد أشربوا في قلوبهم الغلو والإصرار على أقاويلهم إلا أن الترنج بين الآراء المتقابلة والتنقل **بين الأقوال المتضادة خصلة لا تغادرهم كما في الواقع التالي:**

- ألزم الخوارج علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالتحكيم في صفين، وقالوا: عليك أن تتقبله وإلا فأنت كافر، فلما وقع التحكيم قالوا: حكمت الرجال في دين الله فأنت كافر، فأنكر علي صنيعهم، وبين لهم أنه حكم كتاب الله، فخرجوا على علي ونابذوه، ورغبو أن يكون أمير المؤمنين مثل عمر بن الخطاب رضي الله عنه!»[6].

وأعرضوا عن مبايعة جميع الصحابة، واختاروا «عبد الله بن وهب الراسبي أعرابي بوال على عقبه لا سابقة له، ولا صحبة، ولا فقه ولا شهد الله له بخير»!»[7]

- ومن تناقضات القوم أن النجادات (فرقة من الخوارج) قالت: لا يلزم الناس فرض الإمامة وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم[8].

ثم إنك تجد الخوارج بمن فيهم النجادات من أحقر الصنائع على إثبات الإمامة لرؤسائهم وتسميتهم بأمير المؤمنين كما هو ظاهر في شواهد تاريخية عديدة[9].

وتمارى بعضهم فأجازوا إماماً المرأة منهم إذا قامت بأمرورهم وخرجت على مخالفتهم، وزعموا أن أم شبيب[10] كانت الإمام بعد قتل شبيب[11].

بل أفضى بهم الغلو في الإيمان والإمامية أن طائفة العوفية (من فرقة البهيسية) قالت: إذا كفر الإمام كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد!

قال ابن حزم: «قالت العوفية: إن الإمام إذا قضى قضية جور وهو بخراسان أو بغيرها حيث كان من البلاد، ففي ذلك الحين نفسه يكفر هو وجميع رعيته حيث كانوا من شرق الأرض وغربها»[12].

- ومن أشد تناقضات طوائف من الخارج أنهم مجتمعون على تكبير مرتكب الكبيرة وتخليله في نار جهنم[13]، ثم إن منهم طوائف يسلكون مسلك الإرجاء حتى سمووا بـ«مرجئة الخارج»[14].

ومن أسوأ الإرجاء لدى إحدى طوائف الخارج[15] أنها قالت: من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه بل اعتقاد الكفر أو الدهريّة أو اليهوديّة أو النصرانيّة فهو مسلم عند الله مؤمن، ولا يضره إذا قال الحق بلسانه ما اعتقاد بقلبه[16].

وهذا الإرجاء أشنع بمراحل من مقالة الكرامية المرجئة الفائلين بأن الإيمان مجرد قول اللسان، وأن المنافق مؤمن في الدنيا لكن حكمه في الآخرة أنه كافر مخلد في النار.

ومع تلك التناقضات فلا غرابة أن ينتقلوا بين قولين متضادين، أو يجمعوا بين رأيين متناقضين، فالمحترم بن أبي عبيد الثقيفي كان خارجيًا ثم صار راضيًا[17]، وعبد الله بن الكواء كان غالياً في الرفض ثم صار من رؤوس الخارج[18]!

ومهما يكن في المذهب الخارجي من جهالات وتناقضات، إلا أن له – عبر حقب تاريخية – تأثيراً كثيراً، وانتشاراً خطيراً، ويشهد لذلك أن خارجاً جيء به إلى عبد الملك بن مروان «فجعل يبسط له من قول الخارج، ويزين له من مذهبهم بلسان طلاق وألفاظ بينة ومعان قريبة، فقال عبد الملك بعد ذلك على معرفته: لقد كاد يوقع في خاطري، أن الجنة خُلقت لهم»!

ثم أمر عبد الملك بحبسه قائلاً له: لو لا أن تفسد بألفاظك أكثر رعيتي ما حبستك، ثم قال عبد الملك: من شككني ووهمني حتى مالت بي عصمة الله فغير بعيد أن يستهوي من بعدي[19].

فهذا الخليفة عبد الملك بن مروان وصاحب الرأي الحصيف والدهاء الكبير يشهد بفداحة تأثير هذا الخارجي وشدة تأثيره. وكان لعبد الله بن زياد صولات وجولات مع الخارج، ودراءات بأحوالهم، وكشف شدة استسلامة الخارج للقلوب بقوله: «لكلام هؤلاء أسرع إلى القلوب من النار إلى اليراع»[20].

ثم إن أحوال الزهد ومشاهد التقشف لدى الخارج لها أبلغ التأثير وأعظم الافتتان بهم، وقد أشار الإمام الأوزاعي إلى ذلك بقوله: «بلغني أن من ابتدع بدعة خلاه الشيطان والعبادة، وألقى عليه الخشوع والبكاء لكي يصطاد به»[22].

وأخيراً، ففي بعض تراجعات الخارج ما يوافق حقاً ودليلًا، ويؤيده العقل والاعتبار، فيمكن الاحتجاج بتلك التراجعات على سائر الخارج، فكل فرقة تصادم الإسلام والسنّة بغلو أو جفاء، فإنه يوجد فيها طائفة تعارض تلك الضلالات، وهذا أصل كبير حرره ابن تيمية وحققه واقعاً وتطبيقاً[23].

ثم إن مدافعة ضلال الغلاة وكشف زيف إفراطهم لا يتعارضان مع رحمة الله، فإن أهل السنّة يعلمون الحق وينصرونه ويرحمونخلق ويسفكون عليهم، فها هو الصحابي الجليل أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه يجمع بين الأمرين، فإنه لما رأى سبعين رأساً من الخارج قد جُزّت ونصبت في دمشق ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم كلاب أهل النار، ثم بكى قائلاً: بكيت رحمة حين رأيتهم كانوا من أهل الإسلام[24].

- [1] مقالات الخوارج تُعرف من كتب التاريخ والمقالات وكما قال ابن تيمية: «أقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف»، 13/49.
- [2] مقالات إسلاميين للأشعري 1/ 188، 189، وينظر: الفرق لعبد القاهر البغدادي ص 107، 108.
- [3] ينظر: مقالات إسلاميين 1/189، والفرق ص 108، وظاهرة الإرجاء لسفر الحوالي 1/292.
- [4] أبو فدك وعطيه من فرقة النجدات، إحدى فرق الخوارج.
- [5] الملل والنحل للشهرستاني 1/124 = بتصرف يسبر.
- [6] ينظر: تاريخ الطبرى 5/83-85.
- [7] الفصل لابن حزم 4/138.
- [8] ينظر: الفصل لابن حزم 4/149.
- [9] ينظر: مقالات إسلاميين 1/170، الملل والنحل للشهرستاني 1/123، الفرق لعبد القاهر ص 85، 87، 98، 100.
- [10] أم شبيب بن يزيد الخارجي، وتنسب إلى شبيب طائفة الشبيبية من الخوارج. ينظر: مقالات إسلاميين 1/202، والفرق ص 109.
- [11] ينظر: الفرق ص 110، 111.
- [12] الفصل 5/54، وينظر: الملل والنحل للشهرستاني 1/126، والفرق ص 109.
- [13] خالف هذا الإجماع: النجدات، ينظر: مقالات إسلاميين 1/168.
- [14] هم فرقة الشبيبة، ينظر: الملل والنحل للشهرستاني 1/126، والفرق ص 109.
- [15] هم طائفة الفضلية من فرقة الصفرية من الخوارج. ينظر: مقالات إسلاميين 1/197، والفصل 5/58.
- [16] ينظر: الفصل 5/58، ومقالات إسلاميين 1/197.
- [17] ينظر: الكامل للمبرد 3/194.
- [18] ينظر: فتح الباري 13/93، 12/310.
- [19] الكامل للمبرد 3/171 = باختصار.
- [20] اليراع: القصب.
- [21] الكامل للمبرد 3/182.
- [22] الحوادث والبدع للطربoshi ص 138، وينظر: الاعتصام (ت: مشهور) 1/216.
- [23] ينظر: الدرء 1/7، 77، 317، 317، وفتوى الحموية.
- [24] ينظر: الاعتصام (ت: مشهور) 1/70، 71.

المصادر: